

الجمعية العامة الدورة الرابعة والستون
البند ٥٨ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/64/425/Add.1)]

٢٢٠/٦٤ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تؤكد من جديد أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية الذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة لأغراض التعاون الإنمائي والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

وإذ تشير إلى دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة لضمان تنفيذ تلك التوجيهات في مجال السياسة العامة على نطاق المنظومة، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في عام ٢٠٠٧^(١)، وتلاحظ التقدم المحرز في توسيع نطاق التقارير وتحسينها بما يتماشى والفقرة ٢٨ من قرارها ٢٠٨/٦٢؛

(١) A/64/75-E/2009/59.



٢ - **تحيط علما أيضا** بالتقرير المتعلق بأنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة^(٢)؛

٣ - **تحيط علما كذلك** بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تنفيذ مشاريع التعاون التقني على الصعيد الوطني وبتعليقات الأمين العام والمؤسسات الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة عليه^(٣)؛

٤ - **تحيط علما** بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٤/٢٠٠٩ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٩ والمتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وبقراره ١/٢٠٠٩ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٩ والمتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢، وتعرب عن تقديرها للتوجيه الذي قدمه المجلس بشأن مواصلة تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ حسبما ورد فيه؛

٥ - **تشير** إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ الذي قررت فيه إجراء استعراضها الشامل المقبل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في عام ٢٠١٢ ثم الاستعراضات اللاحقة مرة كل أربع سنوات، وتطلب إلى الأمين العام أن يرجئ، إلى دورتها السابعة والستين، تقديم التحليل الشامل، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ الذي سيعد وفقا للتوجيه الوارد في الفقرة ١٤٣ منه^(٤).

الجلسة العامة ٦٦

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

(٢) انظر A/64/164 و Corr.1.

(٣) انظر A/64/375-E/2009/103 و Corr.1 و Add.1.

(٤) انظر مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٤/٢٠٠٩.